

بسم الله الرحمن الرحيم

الحج: وهو من ضروريات الدين والواجب منه مرة واحدة وتسمن حجة الإسلام وينقسم إلى حج الأفراد وحج القران (هما فرض من كانت المسافة بين منزله ومكة أقل من ستة عشر فرسخاً أي ما يقارب ٨٨ كم) يتغير المكفل بينهما وحج التمتع (وهو فرض من كانت المسافة بين منزله ومكة أكثر من ستة عشر فرسخاً أي أكثر من ٨٨ كم) تقريباً ويتألف من عبادتين: عمرة التمتع وحج التمتع.

أولاً - عمرة التمتع

وتتألف من خمسة واجبات على الترتيب التالي:

١- الإحرام:

١- ويجب أن يكون من المقيمات وأعماله الواجبة والمستحبة على الترتيب:

١- الفصل (أغتسل لاحرام عمرة الإسلام قربة إلى الله تعالى).

٢- ليس ثياب الإحرام (البس ثياب إحرام عمرة التمتع من حج العمرة قربة إلى الله تعالى).

٣- الصلاة ركعتين أو أربع أو ست مستحبة يحرم بعدها أو بعد صلاة فريضة.

٤- النية (احرم لعمره التمتع من حج العمرة قربة إلى الله تعالى).

٥- التلبية (لبيك اللهم لبيك لا شريك لك لبيك إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك لبيك). والواجب منها مرة واحدة ويستحب تكرارها ويقطعاها عند مشاهدة موضع بيوت مكة القديمة.

بعدها تحرم على الحاج أمور:

محرمات الإحرام

المحرمات المشتركة بين الرجال والنساء:

١- الصيد البري -٢- مجامعة النساء -٣- تقبيل النساء -٤- لمس المرأة أو حملها أو ضمها بشهوة -٥- النظر إلى المرأة بشهوة ولما عابتها -٦- الاستمناء -٧- عقد النكاح -٨- استعمال الطيب -٩- الاكتحال

١- النظر في المرأة للزينة -١١- الفسق (الكتب والسب والمفاحرة) -١٢- الجبال (الحلف بالله) -١٣- قتل هوام

محرمات الحرم والتي منها:

- ١- الصيد البري
- ٢- قطع أو قلع بنات الحرم وشجره
- ٣- اخذ لقطة الحرم على كراهة.

٤- لاحظتان هامتان:

١. على الحاج أن لا يأتي بعمره مفردة سواء كانت عن نفسه أو عن غيره بين عمرة التمتع وحج التمتع لأن ذلك يستلزم بطalan عمرة التمتع.
٢. لا يجوز الخروج من مكة بعد عمرة التمتع وقبل الحج إلا لحاجة مع عدم خوف فوات أعمال الحج.

ثانياً: حج التمتع

ويتألف من ثلاثة عشر واجباً على الترتيب التالي:

١- احرام الحج: وأفضل أوقاته عند الزوال من يوم التروية (٨/ ذي الحجة). ويكون الإحرام من مكة وأفضل مواضعه المسجد الحرام. ويتحدد إحرام الحج مع إحرام العمرة في كيفيته وواجباته ومحرماته ويختلف عنه في النية فقط كأن يقول: (احرم لحج التمتع لحج العمرة قربة إلى الله تعالى). ثم يلبّي والواجب مرة واحدة ويستحب تكرارها إلى وقت الزوال من يوم عرفة.

* لا يجوز الإتيان بطواف مستحب بعد الإحرام إلى الحج.

٢- الوقوف بعرفات: أي الحضور فيها من زوال يوم التاسع إلى الغروب ناوياً مع القرابة والإخلاص كأن يقول: (اقف بعرفات من الزوال إلى الغروب لحج التمتع لحج العمرة قربة إلى الله تعالى). تحرم الإفاضة من عرفات قبل غروب الشمس.




٣- الوقوف بمزدلفة: أي الحضور فيها ليلة العاشر بأن يبيت شطرها من الليل إلى طلوع الشمس ناوياً مع القرابة والإخلاص كأن يقول: (اقف بمزدلفة إلى طلوع الشمس لحج التمتع لحج العمرة قربة إلى الله تعالى) ويستحب للحجاج أن يلقطوا من المزدلفة حصى رمي الجمار.

أعمال من يوم العيد وهي ثلاثة أعمال يؤتى بها على الترتيب:

٣- صلاة الطواف

وهي ركعتان كصلاة الصبح بلا آذان ولا إقامة يتغير المكفل في قراءتها بين الجهر والإخفاء. وتؤدى خلف مقام إبراهيم (عليه السلام) قريباً منه، ولابد من الموالاة العرفية بين الطواف وصلاة الطواف وينوي فيها المصلي القربة الخاصة كأن يقول: (أصل صلاة الطواف ركعتين لعمرة التمتع من حج التمتع لحج العمرة قربة إلى الله تعالى).

٤- السعي بين الصفا والمروءة



ونتيهه (السعي بين الصفا والمروءة سبعة أشواط لعمره التمتع من حج العمرة قربة إلى الله تعالى).

السعي سبعة أشواط يبدأ الشوط الأول من الصفا وينتهي في المروءة ويبدأ الشوط الثاني من المروءة وينتهي في الصفا وهكذا تكون نهاية الشوط السابع في المروءة، ويشترط استیاع تمام المسافة الواقعة بين الجبلين في كل شوط. لا يشترط في السعي ستر العورة، ولا تشترط الطهارة من الحديث أو الخبر.

يكون الذهاب والإياب من الطريق المتعارف بين الصفا والمروءة.

يجب استقبال المروءة عند الذهاب واستقبال الصفا عند الإياب. تشترط حول البيت سبعة أشواط لعمره التمتع من حج التمتع لحج العمرة قربة إلى الله تعالى.

٥- التقصير

ويتحقق بأخذ شيء من شعر الرأس أو اللحية أو الشارب ولا يجوز الحلق بدلاً عنه بل يحرم . ويقصد بالقصير القرابة لله تعالى والخلوص كأن يقول: (اقصر للإحلال من احرام عمرة التمتع من حج التمتع لحج العمرة قربة إلى الله تعالى). ولا يجوز للمحرم أن يقصّر لمحرم آخر إلا بعد أن يقصّر لنفسه. وإذا قصر الحاج حلّ له جميع محرمات الإحرام وبقيت عليه



الجسد، -١٤- التزّين

-١٥- الإدهان، -١٦- إزالة الشعر عن البدن، -١٧- إخراج الدم من البدن، -١٨- تقليم الأظفار، -١٩- حمل السلاح، -٢٠- رمس الرأس في الماء.


المحرمات الخاصة بالرجال:

- ١- لبس المخيط أو ما يحكمه، -٢- لبس الخف والجورب
- ٣- ستر الرأس، -٤- التضليل حال السير.

المحرمات الخاصة بالنساء:

- ١- ستر الوجه، -٢- لبس الكفوف.

٣- الطواف



شروط الطواف

النية (أطوف حول البيت سبعة أشواط لعمره التمتع من حج التمتع لحج العمرة قربة إلى الله تعالى).

الطهارة من الحديث الأصغر والأكبر.

الطهارة من الخبر.

ستر العورة.

واجبات الطواف

- ١- الابتداء من الحجر الأسود.
- ٢- الانتهاء بالحجر الأسود.
- ٣- جعل الكعبة على يساره حين الطواف.
- ٤- إدخال حجر إسماعيل (عليه السلام) في المطاف.
- ٥- خروج الطائف عن الكعبة المعظمة وعن الشاذروان.
- ٦- الطواف سبعة أشواط متولية عرفاً.



قسم الشؤون الدينية
شعبة التبليغ
سلسلة إصدارات المناسبات السنوية
(٨)

أكمل المهم



(أطوف طواف النساء حول البيت سبعة أشواط لحج التمتع لحج الإسلام قربة إلى الله تعالى).

- ١- لا يجوز تقدير طواف النساء على السعي.
- ٢- طواف النساء واجب على الرجال والنساء وعلى من يرجو نكاحاً ومن لا يرجو.

١١- صلاة طواف النساء

وهي نفس صلاة الطواف السابقة وتختلف عنها في النية كأن يقول:

(أصلي صلاة طواف النساء ركعتين لحج التمتع لحج الإسلام
قربة إلى الله تعالى) وإذا طاف الحاج طواف النساء وصل صلاته حلت له النساء وتبقى حرمة الصيد.

١٢- المبيت في منى



المبيت في منى ليالي الحادي عشر والثاني عشر.
ويشترط فيه النية والخلوص كأن يقول: (أبيت في منى هذه الليلة
لحج التمتع لحج الإسلام قربة إلى الله تعالى).

♦ لا يجب المبيت في منى تمام الليل بل يتغير الحاج بين البقاء فيها من الغروب إلى منتصف الليل أو من قبيل منتصف الليل إلى طلوع الفجر.

♦ يجوز للحجاج بدل المبيت في منى أن يقضى الليل بالعبادة في مكة من قبل منتصف الليل إلى طلوع الفجر ولكن يجب أن يستثنى بالعبادة طيلة هذه الفترة إلا ما كان ضرورياً كالأكل والشرب وقضاء الحاجة فلا يجوز له النوم أو الحديث في غير عبادة.

١٣- رمي الجمرات الثالث

يوم الحادي عشر والثاني عشر.

♦ ترمي كل جمرة من الجمار الثلاث سبع حصيات وعلى الترتيب:
الجمرة الصغرى، الجمرة الوسطى، جمرة العقبة.

♦ ويشترط في رمي الجمار الثلاث ما ذكر في رمي جمرة العقبة.
للحطان هاوتان:

١- يجب التأكد من الحجود الشرعية لعرفات ومزدلفة ومن عند الوقوف أو المبيت فيها.

٢- يجب النفر من منى بعد زوال اليوم الثاني عشر وقبل الغروب.

عدم تيسير غيره.

٦- الثالث: أن لا يكون مهزولاً عرفاً.

ويقسم الهدي إلى ثلاثة أقسام ثالث للحجاج وثلث يهديه إلى من يشاء من المسلمين وثلث يتصدق به على الفقراء ولعدم ضمان وصول الثالث الثالث إلى الفقير فيمكن له اخذ وكالة من الفقير في بلده بالتصرف في هذا الثالث.

٦- الحلق أو التقصير: يشترط فيه:

١- نية القرابة والخلوص كأن يقول:

(الحلق أو أقصر لالحلال من
حرام حج التمتع لحج الإسلام
قربة إلى الله تعالى).



٢- لابد أن يكون بعد الرمي
وبعد تحصيل أو ذبح الهدي.

٣- يتعين على النساء التقصير، ويختبر الرجال بين الحلق والتقصير إلا الضرورة (وهو الذي يحج لأول مرة) فالاحوط له اختيار الحلق.

٤- يجب أن يكون الحلق أو التقصير في منى.

٥- لا يجب على الحاج أن يقص أو يحلق لنفسه بل يجب أن يكلف شخصاً آخر في ذلك ولكن لابد أن يكون هنا الشخص محلاً.

أعمال مكة ولا بد أن يؤتى بها بعد الحلق أو التقصير وهي على الترتيب التالي:

٧- طواف الحج:

وهو يتحدد مع طواف العمرة في كيفية وشروطه ويختلف عنه في النية كأن يقول: (أطوف طواف الحج حول البيت سبعة أشواط لحج التمتع لحج الإسلام قربة إلى الله تعالى).

٨- صلاة طواف الحج:

وتؤدى بنفس كيفية صلاة طواف العمرة وتختلف عنها في النية كأن يقول: (أصلي صلاة الطواف ركعتين لحج التمتع لحج الإسلام قربة إلى الله تعالى).

٩- السعي بين الصفا والمروءة:

ويؤدى بنفس كيفية السعي في عمرة التمتع ويختلف عنه في النية كأن يقول: (أسعي بين الصفا والمروءة سبعة أشواط لحج التمتع لحج الإسلام قربة إلى الله تعالى).

ويجب أن تؤدى الأعمال الثلاثة (الطواف وصلاته والسعي) في يوم واحد وبعدها يحل الطيب وتبقى حرمة النساء والصيد.

١٠- طواف النساء:

وهو كطواف الحج في الكيفية والشروط والواجبات
ويختلف عنه في النية كأن يقول:

٤- رمي جمرة العقبة: ويشترط فيه أمور منها :



١- نية القرابة والخلوص كأن يقول: (أرمي جمرة العقبة
بسبع حصيات لحج التمتع لحج الإسلام قربة إلى الله تعالى).

٢- أن يكون الرمي سبع حصيات ولا يجزئ الأقل ولا
غيرها من الأجسام الأخرى.

٣- أن يكون رمي الحصيات واحدة بعد واحدة.

٤- أن تصل الحصيات إلى الجمرة ، فلا يحسب مالا يصل
و عند الشك في وصولها إلى الجمرة يرمي بدلاً عنها.

٥- أن يكون الرمي بين طلوع الشمس إلى غروبها.

ويشترط في الحصيات أربعان:

١- أن تكون من الحرم.

٢- أن لا تكون مستعملة في الرمي قبل ذلك.

٥- الذبح أو النحر:

ويجوز فيه النية اختياراً ،
ويشترط فيه أمور:-

١- نية القرابة والخلوص ،
كأن يقول :

(اذبح هنا الهدي لحج
التمتع لحج الإسلام قربة
إلى الله تعالى).

٢- أن يكون بعد الرمي وبين طلوع الشمس وغروبها.

٣- أن يكون الهدي من الإبل أو البقر، أو الغنم .
ولابد أن يتوفى في الهدي أمور وهي:

الذول: العمر، فلا يجزئ في الإبل إلا ما أكمل السنة الخامسة ودخل في السادسة، ولا يجزئ من البقر والمعز إلا ما أكمل السنة الثانية ودخل في الثالثة، ولا يجزئ من الغنم إلا ما أكمل الشهر السابع ودخل في الثامن .

الثاني: أن يكون تام الأعضاء فلا يجزئ الأعور والأعوج
والمقطوع أذنه والمكسور قرنه، ولا يكفي الخصي إلا مع